

مشبهة فطر ذلك في كل الصفات فليزومه ان يمنع كونه
العلوم معلومة كما الزمه صاحب الكتاب وكيف يستقيم
من الخصم ان يقول الارادة بمنع ان مراد فارادتنا
الحادثة يجوز ان تكون ضرورية فتكون مرادة للباري
تعالى فلم يكن كونها ارادة مما ينافي ان تتراد وعلى الجملة
قوله الارادة لا تتراد ممنوع في نفسه مستعمل في عذر عن
امر لا يصح الاعتذار عنه بعد وروده فلم يكن له حاصل
شوازمهم صاحب الكتاب قيام الكوارث بذاته من حيث
قالوا انه مرید بأرادة حادثة ولا فرق بين تجرد الاحوال
الموجبة عن المعاني على الذات وبين تجرد المعاني الموجبة
لها والزعم ان يكون مرید النفس كما قالوا هو عالم النفس
فقالوا لو كان مرید النفس لعم فآخذ يورد عليهم منع ان
العلوم انما ثبت باعتبار كونه صفة نفسية وهذا
القول وهو ان كل ما ثبت للنفس يعم يحتاج الى مقدمة اخرى
وهو قول القائل لا يصح العموم في المرادات وهذه المقدمة
فيها نزاع ولم يذكرها ولم ينادعهم فيها والتنبيه
لها معين والزاعم القادرية واضح كما ذكره والله اعلم
الفصل الثالث في اثبات كونه سمعاً بصيراً وهذا
الفصل يستدعي مقدمة في بيان معنى السمع والبصر
فمنها يعرف ما اخذ اهل الحق وما اخذ النفاة من المعتبرة
السمع والبصر اذ كان وهما معنيين لا يشترط في
ثبوتها بغية ولا محل بخصوص عند اهل الحق واختلف
اصحابنا في ان هذين المعنيين من جنس العلوم او هما

معنيان

معنيان مخالفان للعلم موافقان له في التعلق بالمعلق على
ما هو به فمنهم من صار الى انهما من جنس العلوم الا ان
كل واحد منهما علم متعلق بالموجود فاذا خلق في العين
سمى روية وابصاراً واذا خلق في الاذن يسمى سمعاً واذا
خلق في القلب يسمى علماً ومن اصحابنا من قال هما معنيان
مخالفان لجنس العلوم ولخصنا انا اذا راينا شيئاً غير غرضنا
اجفاناً فنقده حالة الادراك ولا نقده حالة العلم قول
على انه امر مفرد للعلوم عند التقيض فلاولين ان
يفصلوا عن ذلك بانا عند التقيض نقده العلم من العين
ونجده في القلب والفرقة بين الحالتين ايلة الى ذلك
وهذا الذي ذكره لا يثمر لهم في السمع فانه مع ذهوله
يجد احساساً في سمع الصوت ولا يدرك على ما هو عليه
شئ يفصل له فيعلمه ونجده فرقاً بين ان يدرك السر
وبين ان لا يدرك الا بدفع الصوت فالصوت والعلم
حاصل في الطرفين ولهم ان يفصلوا عن ذلك بان الله
اجرى عادة ان يخلق في الاذن تارة جملة وتارة
مفصلاً فيتعلق بكل صوت وتارة يتعلق بالصوت المرتفع
وعلى الجملة البحث في الوجدانيات الضرورية لا يزيد
الاعموضاً هذا مذهب اهل الحق واختلافهم اما
المعتبرة فاختلفوا في ذلك فمنهم من قال هذا ان المعنيان
يشترط فيهما بغية مخصوصة ويشترط في الروية
اتصال اشدة بالمرئي منفصلة من العين وهو
مستعمل في حق من تفرد عن شابهة الاجرام فلهذا